

الوامر والقرارات

الوزارة الاولى

معلوم سنوي

امر عدد 861 لسنة 1991 مؤرخ في 8 جوان 1991 يتعلق بتحويل المحاصيل المستخلصة بعنوان المعلوم السنوي لمراقبة المؤسسات الخطرة والمخلة بالصحة والمزرعة لفائدة الوكالة الوطنية لحماية المحيط

ان رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الاول،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل

وعلى القانون عدد 91 لسنة 1988 المؤرخ في 2 أوت 1988 المتعلق باحداث وكالة وطنية لحماية المحيط وخاصة على الفصل 14 منه.

وعلى القانون عدد 111 لسنة 1990 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990 المتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1991 وخاصة على الفصل 56 منه.

وعلى الامر عدد 1784 لسنة 1988 المؤرخ في 18 أكتوبر 1988 المتعلق بالتنظيم الاداري والمالي للوكالة الوطنية لحماية المحيط.

وعلى الامر عدد 2273 لسنة 1990 المؤرخ في 25 ديسمبر 1990 المتعلق بضبط النظام الاساسي للخبراء المراقبين التابعين للوكالة الوطنية لحماية المحيط.

وعلى رأي وزيرى المالية والاقتصاد الوطني.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - تحول كل نهاية ثلاثي السنة المحاصيل المستخلصة بعنوان المعلوم السنوي لمراقبة المؤسسات الخطرة والمخلة بالصحة والمزرعة لفائدة الوكالة الوطنية لحماية المحيط.

الفصل 2 - الوزير الاول ووزيرى المالية والاقتصاد الوطني مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 8 جوان 1991.

زين العابدين بن علي